

الجريدة الرسمية - العدد ١٢ مكرر (أ) في ٢٩ مارس سنة ٢٠٢٣ ٥

قانون رقم ١٧ لسنة ٢٠٢٣

بفتح اعتناد إضافي بالموازنة العامة للدولة
للسنة المالية ٢٠٢٣/٢٠٢٢

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتناد إضافي باستخدامات الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠٢٣/٢٠٢٢
مقداره ١٦٥,٠٠٠,٠٠٠ جنيه (فقط وقدرها مائة وخمسة وستون مليار جنيه)
مزوعة على النحو الآتى :

الباب الأول (الأجور وتعويضات العاملين) بمبلغ ١٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيه (فقط وقدرها عشرة مليارات جنيه) .

الباب الثالث (الفوائد) بمبلغ ٨٥,٠٠٠,٠٠٠ جنيه (فقط وقدرها خمسة وثمانون مليار جنيه) .

الباب الرابع (الدعم والمنح والمزايا الاجتماعية) بمبلغ ٧٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيه (فقط وقدرها سبعون مليار جنيه) .

(المادة الثانية)

تزداد الموارد بالموازنة العامة للدولة للسنة المالية الحالية ٢٠٢٣/٢٠٢٢
بمبلغ ١٦٥,٠٠٠,٠٠٠ جنيه (فقط وقدرها مائة وخمسة وستون مليار جنيه)
بالباب الخامس (الاقتراض) ويتم تغطيته عن طريق الاقتراض وإصدار الأوراق المالية
بخلاف الأseم من الجهاز المصرفي وغيره من مصادر التمويل المحلية والأجنبية .

الجريدة الرسمية - العدد ١٢ مكرر (أ) في ٢٩ مارس سنة ٢٠٢٣ ٦

(المادة الثالثة)

تعديل موازنة الخزانة العامة والجداول المرافقة لقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢٣ بالآثار المترتبة على الاعتماد الإضافي المنصوص عليه في المادتين الأولى والثانية من هذا القانون .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .
صدر برئاسة الجمهورية في ٧ رمضان سنة ١٤٤٤ هـ
(الموافق ٢٩ مارس سنة ٢٠٢٣ م) .

عبد الفتاح السيسى